

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1849 - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا يحيى عن أبي سلمة قال سمعت عائشة Bها تقول .

. شعبان في إلا أقضي أن أستطيع فما رمضان من الصوم علي يكون كان Y
قال يحيى الشغل من النبي أو بالنبي A .

[ش أخرجه مسلم في الصيام باب قضاء رمضان في شعبان رقم 1146 .

(الشغل من النبي) أي الشغل هو المانع لها من القضاء والمراد من الشغل أنها كانت
مهيئة نفسها لرسول الله A واستمتاعه بها في جميع الأوقات شأن جميع أزواجه A وBهن اللواتي
كن حريصات على سروره وإرضائه فكن لا يستأذنه بالصوم مخافة أن تكون له حاجة بإحداهن
ويأذن لها تلبية لرغبتها فتفوت عليه رغبته A وحاجته وأما في شعبان فإنه A كان يصوم
أكثر أيامه فتتفرغ إحداهن لصومها أو تضطر لاستئذانه في الصوم لضيق الوقت عليها]